

قانون رقم (٥٥) لعام ٢٠٠٨

قانون معدل لقانون الأذار

المادة -١

بسم هذا القانون (قانون معدل لقانون الأذار لسنة ٢٠٠٨) وبغير امعن القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٨ المشار اليه فيما يلي بالقانون الأصلي
وما طرأ عليه من تديل قانوناً ولدواً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة -٢

تعديل المادة (٢) من القانون الأصلي بالغاء عباره (المتحف الوطني) الواردۃ في تعريف كل من (مجلس الاماء) و (مدير المتحف) منها
والاستعاضة عنها بعبارة (متحف الازدن) ٠

المادة -٣

بعد البند (٤) من الفقرة (أ) من المادة (٣) من القانون الأصلي بالغاء عباره (بالمتحف الوطني) الواردۃ في آخرها والاستعاضة عنها بعبارة (
بـمتحف الازدن) ٠

المادة -٤

تعديل المادة (٢٦) من القانون الأصلي على النحو التالي :-

ولاً: بالغاء نص البند (٤) من الفقرة (أ) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي :-

٤- قام متحفياً بتجريف أو تألف أو تخريب أو تشويه أي لذار متنولة أو غير متنولة بما في ذلك تغيير معالجتها أو فصل أي جزء منها أو تحويلها
ذلكياً: بالغاء نص الفقرة (ب) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي :-

بـ- قلم مصدارة المولاد الأذرية والقطع المزوره والمقلدة وفؤالت الصب التي تم ضبطها نتيجة لرئكتاب الإفعال المذكورة في الفقرة (أ) من هذه المادة
ووسلبها إلى الدائرة ٠

المادة -٥

تعديل المادة (٢٩) من القانون الأصلي على النحو التالي :-

ولا : باضافة عباره (وموظفو المحكمة الأذرية ومن بوظمه المدير من موظفي الدائرة) بعد عباره (ومديرو المناحيف في الدائرة) الواردۃ فيها ٠
ذلكياً : اضافة عباره (او اي تشريح نافذ المعمول) الى اخرها ٠

المادة -٦

تعديل المادة (٣١) من القانون الأصلي بالغاء عباره (المتحف الوطني) الواردۃ في الفقرة (أ) والبند (٥) من الفقرة (هـ) منها والاستعاضة
عنها بعبارة (متحف الازدن) ٠

Source: World Intellectual Property Organization
<http://www.wipo.int>